المواصفة 1

تعيين سياسات الإجماع والسياسات المؤقتة

1. سياسات الإجماع.

- 1-1. "*سياسات الإجماع*" هي تلك السياسات التي وُضعت (1) بموجب الإجراء المنصوص عليه في لوائح ICANN والإجراءات القانونية المتخذة،و (2) لتغطي المواضيع الواردة بالقسم 1-2 من هذه الوثيقة. يمكن أن تتم مراجعة عملية تطوير سياسة الإجماع والإجراء المنصوص عليه في لوائح ICANN من حين لآخر، وفقًا للعملية المنصوص عليها بهذا الشأن.
- 2-1. يتم إعداد سياسات الإجماع والإجراءات التي يتم تطويرها وفقًا لها، لتحقيق إجماع من أصحاب المصلحة على الإنترنت -إلى أقصى حد ممكن، بما في ذلك مشغلي gTLDs. يجب أن تنتمي سياسات الإجماع إلى مجال أو أكثر مما يلى:
- 1-2-1. المشاكل التي يعد القرار المنتظم أو المُنسَّق ضروريًا فيها بشكل معقول؛ لتسهيل إمكانية تشغيل و/أو أمان و/أو استقرار الإنترنت أو نظام أسماء النطاقات ("DNS") أو
 - 2-2-1. المواصفات الوظيفية ومواصفات الأداء الخاصة بتقديم خدمات السجل أو
 - 3-2-1. أمان قاعدة بيانات السجل على TLD واستقرارها أو
 - 4-2-1. سياسات السجل الضرورية بشكل معقول لتنفيذ سياسات الإجماع المتعلقة بعمليات تشغيل السجل أو مُسجلي السجل أو
 - 5-2-1. حل النزاعات المتعلقة بتسجيل أسماء النطاقات (فيما يتعارض مع استخدام أسماء النطاقات هذه).
 - 3-1. تشمل -ولا تقتصر على- فئات المسائل هذه المشار إليها في القسم 1-2، ما يلي:
 - 1-3-1. مبادئ تخصيص الأسماء المسجلة في TLD (مثل: أولوية التسجيل لمن يبادر بالحجز، التجديد الملائم، منح فترة تعليق بعد انتهاء الصلاحية)
 - 1-3-2. وحظر مزودي الامتداد والمُسجلين من تخزين أسماء النطاقات بكميات كبيرة أو المضاربة فيها
- 3-3-1. وحجز الأسماء المسجلة في TLD، التي قد تكون غير مسجلة من الأصل، أو التي لا يتم تجديدها لأسباب تتعلق مباشرة بأحد ما يلي: (1) منع إرباك المستخدمين أو تضليلهم، أو (2) الملكية الفكرية، أو (3) الإدارة الفنية لنظام أسماء النطاقات DNS أو الإنترنت (مثل، وضع تحفظ على الأسماء من التسجيل)
- 4-3-1. والاحتفاظ بمعلومات دقيقة ومحدّثة تتعلق بعمليات تسجيل أسماء النطاقات والوصول إليها، والقيام بإجراءات لمنع عرقلة عمليات تسجيل أسماء النطاقات التي ترجع لتعليق أو إنهاء عمليات التشغيل بواسطة مُشغل سجل أو مُسجل؛ بما في ذلك الإجراءات المتعلقة بتعيين المسؤولية عن تشغيل أسماء نطاقات مسجلة في TLD الذي تأثر بهذا التعليق أو الإنهاء.

- 4-1. إضافة إلى قيود أخرى خاصة بسياسات الإجماع، يجب على سياسات الإجماع ألا:
 - 1-4-1. تضع سعرًا لخدمات السجل، أو تضع حدودًا له، أو
 - 2-4-1. تعمل على تعديل بنود أو شروط تجديد أو إنهاء اتفاقية السجل، أو
- 1-4-3. تعمل على تعديل حدود السياسات المؤقتة (المحددة أدناه) أو سياسات الإجماع، أو
- 4-4-1. تعمل على تعديل الشروط المتعلقة بالرسوم التي يدفعها مُشغل السجل لصالح ICANN، والمبيَّنة في اتفاقية السجل؛ أو
 - 5-4-1. تعديل التزامات ICANN لضمان المساواة في المعاملة لمشغلي السجل والعمل بأسلوب يتسم بالانفتاح والشفافية.
- 2. <u>السياسات المؤقتة</u>. يجب أن يلتزم مُشغل السجل بكافة المواصفات أو السياسات التي وضعها مجلس الإدارة ويقوم بتنفيذها مؤقتًا، وذلك في حالة تبني مجلس الإدارة لها بعد تصويت ثلثي أعضائه على الأقل؛ ما دام مجلس الإدارة يرى أن هذه التعديلات أو التغييرات مبررة، وأن وضع مواصفات أو سياسات مؤقتة حاليًا لموضوع معين ضروري للحفاظ على استقرار خدمات السجل أو DNS أو أمانهما ("السياسات المؤقتة").
- 1-2. ويجب تخطيط هذه المواصفة أو السياسة بصورة محددة؛ لتعمل على تحقيق هذه الأهداف بشكل مرن. وعند وضع أية سياسة مؤقتة، يجب أن يحدد مجلس الإدارة فترة زمنية، يتم خلالها تبني السياسة المؤقتة وتنفيذها فور انتهاء عملية تطوير السياسة المؤقتة التي تنص عليها لوائح ICANN.
 - 1-1-2. كما تلتزم ICANN بإصدار بيان استشاري يحتوي على شرح تفصيلي لأهدافها من وراء تبني السياسة المؤقتة، وسبب اعتقاد مجلس الإدارة ضرورة حصول هذه السياسة المؤقتة على دعم الإجماع من أصحاب المصلحة على الإنترنت.
- 2-1-2. وإذا زادت الفترة الزمنية المحددة لتبني السياسة المؤقتة عن 90 يومًا، فعلى مجلس الإدارة إعادة تأكيد تبنيه للسياسة المؤقتة كل 90 يومًا لفترة إجمالية لا تتجاوز عامًا واحدًا؛ للحفاظ على سريان هذه السياسة المؤقتة خلال هذه المدة، حتى تتحول إلى سياسة إجماع. وإذا انقضى العام، أو لما تصبح السياسة المؤقتة سياسة إجماع خلال فترة العام هذه، ولم يُعد مجلس الإدارة تأكيدها؛ لا يكون مُشغل السجل مطالبًا بالالتزام بالسياسة المؤقتة هذه أو بتنفيذها.
 - 3. الإشعار والتعارضات. يجب أن يُمنح مُشغل السجل فترة زمنية معقولة بعد إشعاره بوضع سياسة إجماع أو سياسة مؤقتة، يمكنه خلالها الالتزام بهذه السياسة أو المواصفة، مع أخذ أية ضرورات ملحة في الاعتبار. وفي حالة وجود تعارض بين خدمات السجل وسياسات إجماع أو سياسات مؤقتة، يجب تغليب سياسات الإجماع أو السياسات المؤقتة، وذلك فيما يتعلق بالموضوع محل التعارض فقط.